



محمد خبمو

Mohamed Khabammou

رئيس غرفة لدى محكمة الاستئناف
بالدار البيضاء

المرجع في شرح قانوني التعويض والتأمين في حوادث السير (في التشريع المغربي)

وفق آخر التعديلات مع :

- اجتهادات قضائية
- نصوص قانونية
- تطبيقات
- تعاليق

نشر وتوزيع



الفهرس

7	 مقدمة الطبعة الأولى
9	 تقسيم الكتاب

الجزء الأول

شرح النص الكامل للمظهر الشريف رقم 1.84.77 المتعلق بتعويض المصابين في حوادث السير تتسبب فيها عربات برية ذات محرك

11

13	 الباب الأول : أحكام عامة
13	 نص المادة الأولى مع الشرح
15	 الباب الثاني : الأضرار القابلة للتعويض
15	 القسم الأول : استرجاع المصاريف والنفقات
15	 نص المادة الثانية مع الشرح
18	 القسم الثاني : التعويض عن الأضرار اللاحقة بالمصاب
18	 نص المادة الثالثة
19	 أولا : التعويض عن العجز الكلي المؤقت
21	 (ملاحظة)
22	 التعليق
	♦ الحالات التي يستحق فيها المصاب تعويضا عن العجز المؤقت والحالات
24	 التي لا يستحق فيها ذلك
24	 أ) بالنسبة للمصاب الذي له صفة أجير
24	 1 - حالة عدم إثبات فقد الأجرة أو الدخل خلال مدة العجز
25	 2 - حالة إثبات توصل المصاب بقسط فقط من الأجرة
25	 ب) بالنسبة للمصاب الذي ليست له صفة أجير

- ❖ وجوب إخضاع التعويض الممنوح عن العجز المؤقت لتشطير المسؤولية 29
- ثانيا : التعويض عن العجز البدني الدائم 29
- ❖ وجوب الاستعانة بخبرة قضائية لتحديد العجزين المؤقت والبدني الدائم
- وباقى الأضرار والآثار المترتبة عن الحادثة 30
- بالنسبة للخبرة الطبية 32
- حالة تناقض الخبرات الطبية في قضية واحدة 36
- ❖ وجوب تقيد الطبيب الخبير بالتعليمات الواردة بمرسوم 1985/1/14 38
- ❖ هل من الضروري أن تنجز الخبرة المأمور بها من طرف طبيب أخصائي 39
- بالنسبة للخبرة الحسابية (تحديد الدخل) 40
- (تذكير) 42
- (نصائح وإرشادات للخبراء القضائيين) 45
- القسم الثالث : التعويض عن الأضرار اللاحقة بذوي المصاب من جراء وفاته 47
- نص المادة الرابعة 47
- أولا : الأشخاص المستحقون للتعويض عن الضرر المعنوي وتحديد النسب المخصصة لهم 48
- التعليق على المادة الرابعة مع انتقادات 49
- ثانيا : التعويض عن مصاريف الجنازة 52
- هل تخضع مصاريف الجنازة لتشطير المسؤولية ؟ 53
- الباب الثالث : قواعد تقدير التعويض المستحق للمصاب عن عجز بدني دائم أو لذويه عن فقد مورد عيشهم بسبب وفاته 55
- القسم الأول : تعويض المصاب 55
- نص المادة الخامسة 55
- شروط الاستفادة من التعويض 55
- الشرط الأول : وجوب التقيد برأس المال المعتمد المحدد بمقتضى الجدول الملحق بظهير 55
- الشرط الثاني : وجوب تحديد نسب عجز المصاب استنادا إلى خبرة طبية أنجزت وفق جدول تقدير نسب العجز المحدد بنص تنظيمي ... 56

- الشرط الثالث : وجوب تحديد التعويض المستحق للمصاب على ألا تقل نقطة العجز البدني والتي تمثل 1% من رأس المال المعتمد عن 1/5
- 56 مبلغ الأجرة الدنيا أو الكسب المهني
- 57 أمثلة تطبيقية
- الشرط الرابع : وجوب إخضاع التعويض المحصل عليه عن العجز البدني الدائم لقسط المسؤولية
- 58 نص المادة السادسة مع الشرح
- 59 مفهوم الأجر الصافي وفق منظور محكمة النقض
- 60 حالة توفر المصاب على دخلين أو أكثر
- 62 حالة ثبوت كون المصاب يعمل موظفا عموميا ويتوفر على مهنة ثانوية بالقطاع الحر
- 64 - (مثال تطبيقي)
- 66 هل يعتبر راتب التقاعد دخلا يعتمد عليه في احتساب التعويض المستحق في إطار ظهير 1984 ؟
- 66 موقف محكمة النقض
- 67 التعليق على قراري محكمة النقض
- 67 نص المادة السابعة مع الشرح
- 69 مفهوم الدخل المقصود في المادة السابعة وكيفية استخراجها من طرف الخبير المعين
- 71 - موقف محكمة النقض
- 71 نص المادة الثامنة
- 73 ❖ الشروط الواجب توافرها في التلميذ أو الطالب للاستفادة من مقتضيات المادة 8
- 74 ❖ أمثلة تطبيقية حول المادة 8
- 75 نص المادة التاسعة مع الشرح
- 78 ❖ أمثلة تطبيقية حول المادة 9
- 78 (تذكير)
- 79 ❖ كيفية استخراج رأس المال المعتمد حينما يكون دخل المصاب واردا بالجدول بين مبلغين مع مثال تطبيقي
- 80 - التعليق
- 81

- نص المادة العاشرة 83
- أولا : التعويض عن العجز البدني الدائم الذي يضطر معه المصاب إلى
الاستعانة على وجه الدوام بشخص آخر للقيام بأعمال الحياة العادية . 84
- شروط الاستفادة من التعويض 85
- التعليق على قرار لمحكمة النقض 85
- وجوب الاستعانة بخبرة طبية لمعرفة ما إذا كانت الحالة الصحية للمصاب
تستوجب الاستعانة بشخص آخر أم لا 86
- مثال تطبيقي 86
- ثانيا : التعويض عن الألم الجسماني 88
- شروط الاستفادة من التعويض 88
- موجز لبعض قرارات المجلس الأعلى 90
- كيفية استخراج التعويض 91
- ثالثا : التعويض عن تشويه الخلقة (التشويه الجمالي) 92
- كيفية استخراج التعويض : 93
- في حالة التشويه الخلقي الذي نشأ عنه عيب بدني وليست له آثار سيئة
على الحياة المهنية للمصاب 93
- في حالة التشويه الخلقي الذي نشأ عنه عيب بدني وله آثار سيئة على
الحياة المهنية للمصاب 95
- ملاحظة أولى هامة 95
- ملاحظة ثانية هامة 97
- مثال تطبيقي عن التشويه الخلقي المعوض عنه والذي له آثار سيئة على
حياة المصاب المهنية 97
- رابعا : التعويض عن العجز البدني الذي يضطر معه المصاب إلى تغيير
مهنته أو تكون له آثار سيئة على حياته المهنية 98
- ❖ الحالة الأولى : إذا أدى العجز البدني الدائم إلى إحالة المصاب على التقاعد
قبل الأوان 99
- ❖ الحالة الثانية : إذا أدى العجز البدني الدائم إلى فقدان أهلية الترقى 100
- ❖ الحالة الثالثة : إذا أدى العجز البدني الدائم إلى الحرمان من القيام
بأعمال إضافية مهنية وغير ذلك من العواقب المتعلقة بالحياة المهنية 101

- هل يشترط توفر المصاب على مهنة كي يستفيد من التعويض الممنوح عن التشويه الخلقي أو العجز البدني الدائم المؤثرين على الحياة المهنية ؟ 102
- التعليق 102
- تذكير 103
- أمثلة تطبيقية 104
- خامسا : التعويض عن العجز البدني الدائم الذي يؤدي إلى انقطاع المصاب عن الدراسة 107
- أمثلة تطبيقية 110
- سادسا : هل تأثير حادثة السير على الوظيفة الجنسية للمصاب أو على الحياة الزوجية مشمول بالتعويض طبقا لمقتضيات ظهير 1984 ؟ 112
- القسم الثاني : تعويض ذوي المصاب المتوفى 113
- نص المادة الحادية عشرة 113
- أولا - بالنسبة للأزواج 114
- ما هو التعويض المستحق للزوج عن فقد مورد العيش (في التشريع المغربي) حال وفاة زوجته 115
- مثال تطبيقي 116
- ثانيا - بالنسبة للفروع 117
- هل كل الفروع البالغين 17 سنة فأكثر يستحقون 10% من رأس المال المعتمد ؟ 118
- حالة ثبوت أن الأب كان مورد عيش الفروع الذين لم تكن نفقتهم واجبة عليه بمقتضى مدونة الأسرة 118
- تعويض الفروع المصابين بعاهة بدنية أو ذهنية 119
- التعويض المستحق للفروع حال وفاة الأم 119
- الحالة التي يستحق فيها الفروع التعويض كاملا في حالة وفاة الأم ... (ملاحظة) 120
- 122
- حالة تحمل الأم المطلقة لنفقة الأولاد قيد حياتها 122
- الحالة التي يستحق فيها الفروع 15% فقط (لهم جميعا) من رأس المال المعتمد بالنسبة للأم (الهالكة) 124
- ثالثا - بالنسبة للأصول 124
- هل يستحق الأبوان تعويضا عن فقد مورد العيش من جراء وفاة الفرع القاصر ؟ 127
- * موقف محكمة النقض 127
- ملاحظة 128

128	رابعاً - المستحقون الآخرون الذين كان المصاب ملزماً بالنفقة عليهم ...
	خامساً - الأشخاص الذين كان المصاب يعولهم دون أن يكون ملزماً بالنفقة
130	عليهم
131	• ما المقصود بهؤلاء الأشخاص ؟
132	• تطبيقات حول المادة 11
135	نص المادة الثانية عشرة مع شرح قاعدة التخفيض النسبي، ومثال تطبيقي
136	تذكير
137	نص المادة الثالثة عشرة مع أمثلة تطبيقية عن الزيادة النسبية
141	- هل يتقيد قاضي ظهير 1984 بالبت في حدود طلبات الأطراف ؟
141	أمثلة تطبيقية
145	موقف محكمة النقض
146	التعليق على قرارات محكمة النقض
149	بعض الاقتراحات والحلول لتفادي الوقوع في فخ المادة 3 من ق.م.م ...
	❖ هل الطعن بالاستئناف أمام محكمة الدرجة الثانية يعطي الحق للطرف
152	المدني في تدارك الأخطاء التي ارتكبها بالمرحلة الابتدائية ؟
	❖ بعض الأمثلة التطبيقية حول الطلبات الجديدة التي لا يجوز تقديمها لأول
154	مرة أمام محكمة الدرجة الثانية مع إبراز موقف محكمة النقض
	القسم الثالث : تعويض المصابين أو ذوي حقوقهم عندما تكتسي القضية
159	صبغة حادثة شغل مقترنة بحادثة السير
160	❖ النزاع حول طبيعة الحادثة
161	❖ الأسس المعتمدة للحصول على إيراد تكميلي في إطار ظهير 1984/10/02
	❖ المسطرة المتبعة في دعوى الإيراد التكميلي أو دعوى المطالبة بإرجاع
164	المصاريف المؤداة
169	❖ البت في المسؤولية
175	❖ كيفية استخراج الإيراد التكميلي مع أمثلة تطبيقية
183	نص المادة الرابعة عشرة
185	الباب الرابع : كيفية دفع التعويضات
185	نص المادة الخامسة عشرة مع الشرح
186	نص المادة السادسة عشرة
186	نص المادة السابعة عشرة مع الشرح

187	الباب الخامس : طلبات التعويض
187	نص المادة الثامنة عشرة مع الشرح
189	نص المادة التاسعة عشرة مع الشرح
190	نص المادة العشرون مع الشرح
191	❖ أمثلة عن كيفية استخراج التعويض التكميلي بسبب تفاقم الضرر البدني
193	الباب السادس : التعويضات عن عدم الأداء
193	نص المادة الحادية والعشرون مع الشرح
194	الباب السابع : الجزاءات الإدارية
194	نص المادة الثانية والعشرون مع الشرح
195	الباب الثامن : التقادم
195	نص المادة الثالثة والعشرون مع الشرح
195	نص المادة الرابعة والعشرون مع الشرح
196	- هل يعتبر التقادم في دعاوى حوادث السير من النظام العام ؟
198	الباب التاسع : أحكام متنوعة
198	نص المادة الخامسة والعشرون مع الشرح
198	نص المادة السادسة والعشرون مع الشرح
200	نص المادة السابعة والعشرون مع الشرح
200	نص المادة الثامنة والعشرون
201	نصوص قانونية (خاصة بالجزء الأول)
	• النص الكامل للظهير الشريف رقم 1.84.177 (1984.10.02) مع آخر التعديلات
202	الواردة على الجدول الملحق به
	• مرسوم رقم 2.84.744 الصادر في 14/1/1985 المتعلق بجدول تقدير نسب
225	العجز
	• التعليمات المحددة لنسبة العجز البدني الملحقة بالمرسوم رقم 2.84.744
227	أعلاه
	• مرسوم رقم 2.10.319 المؤرخ في 03 ذي الحجة 1431 (10 نوفمبر 2010)
	بشأن التعريف المطبقة على تأسيس الإيرادات تعويضا عن حوادث الشغل
	أو عن الأمراض المهنية بموجب مقرر قضائي تعويضا عن الحوادث العادية،
	والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5896 بتاريخ 25 ذي الحجة 1431 (2 دجنبر
263	2010)، الصفحة 3526

الجزء الثاني

تأمين المسؤولية المدنية في حوادث السير على ضوء مدونة التأمين الجديدة وقرار وزير المالية والخصوصية رقم 1053.06 المؤرخ في 2006/5/26 المحدد للشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية عن العربات ذات المحرك

269

271 المقدمة

273 تقسيم الموضوع

275 الفصل الأول : الأشخاص الخاضعون لإجبارية التأمين

الفصل الثاني : الأشخاص الذين من حقهم الاستفادة من التعويض في مواجهة

279 مؤمنة المسؤولية المدنية

279 (ملاحظة)

281 استثناءات أخرى من التأمين

281 • استثناءات من التأمين حسب الملحق 1 من القرار رقم 1053.06

281 • استثناءات عامة (المادة 4)

283 • الاستثناءات التي يمكن ضمانها بمقابل (المادة 5)

283 • الاستثناءات المتعلقة بالأشخاص المنقولين (المادة 6)

284 • الاستثناء المتعلق برخصة السياقة (المادة 7)

284 • استثناءات من التأمين حسب الملحق 2 من القرار رقم 1053.06

285 • استثناءات عامة (المادة 4)

287 • الاستثناءات التي يمكن ضمانها بمقابل (المادة 5)

287 • الاستثناء المتعلق برخصة السياقة (المادة 6)

287 (ملاحظات)

❖ لا يجوز للمؤمن الدفع بانعدام التأمين أو الضمان في حالة ما إذا كانت

الأضرار الناتجة عن الحادثة قد تسبب فيها أشخاص يعتبر المؤمن له هو

287 المسؤول عنهم مدنيا وقت حدوث الضرر

❖ هل يشترط عنصر الاعتياد في النقل بعوض لكي يعتبر من مستثنيات

289 التأمين ؟

❖ هل الأضرار التي قد تلحق البضائع والأشياء المنقولة على العربة المؤمن

292 عليها مشمولة بالتأمين ؟

293	الفصل الثالث : الأضرار المشمولة بالضمان وحالات سريان التأمين
293	أولا - أوجه التطابق بين الملحقين 1 و 2
293	ثانيا - أوجه الخلاف بين الملحقين 1 و 2
295	الفصل الرابع : فسخ عقد التأمين وتوقيفه
	أولا : فسخ عقد التأمين بالنسبة للعربات المشار إليها بالملحق 1 حينما
295	تكون غير مودعة لدى أصحاب المرائب (المادة 10)
295	1 - الفسخ بطلب من المكتب
296	2 - الفسخ بطلب من دائني المؤمن له مالك العربّة المؤمن عليها ..
296	3 - الفسخ بطلب من ورثة المؤمن له مالك العربّة المؤمن عليها ...
296	4 - الفسخ بطلب من المؤمن
296	5 - الفسخ بقوة القانون
	ثانيا : فسخ عقد التأمين بالنسبة للعربات المشار إليها بالملحق 2 المودعة
297	لدى أصحاب المرائب (المادة 9)
297	1 - الفسخ بطلب من المكتب
298	2 - الفسخ بطلب من دائني «صاحب المرائب» المؤمن له
298	3 - الفسخ بطلب من ورثة «صاحب المرائب» المؤمن له
298	4 - الفسخ بطلب من الممتلك
298	5 - الفسخ بطلب من المؤمن
299	6 - الفسخ بقوة القانون
299	• حالات أخرى لفسخ عقد التأمين
300	(1) فسخ العقد بمبادرة من المؤمن
300	(2) فسخ العقد بمبادرة من المؤمن له
	ثالثا : توقيف عقد التأمين بالنسبة للعربات الغير المودعة لدى أصحاب
301	المرائب (المادة 11 / الملحق 1)
301	1 - توقيف العقد باتفاق الطرفين
301	2 - توقيف العقد بمبادرة من المؤمن
301	3 - توقيف العقد بقوة القانون
	رابعا : توقيف عقد التأمين بالنسبة للعربات المودعة لدى أصحاب المرائب
301	(المادة 10 / الملحق 2)
301	1 - توقيف العقد باتفاق الطرفين

302	2 - توقيف العقد بمبادرة من المؤمن
302	3 - توقيف العقد بقوة القانون
303	الفصل الخامس : مؤسسة صندوق ضمان حوادث السير
	المبحث الأول : الحالات التي تستوجب إدخال صندوق ضمان حوادث السير
304	في الدعوى
305	المبحث الثاني : الدعوى التي يجوز لصندوق ضمان حوادث السير أن يتدخل فيها
306	(ملاحظة)
	المبحث الثالث : من هم الأشخاص الملزمين بإشعار صندوق ضمان حوادث
307	السير بوقوع حوادث السير التي تستوجب إدخاله أو تدخله في الدعوى ؟
308	- أولا : الضابطة القضائية
308	- ثانيا : مقاولات التأمين وإعادة التأمين
310	- ثالثا : المتضررون من جراء الحادثة أو ذويهم
	• إجراءات مسطرية يتعين على ضحايا حوادث السير أو ذويهم سلوكها
311	خلال المسطرة القضائية
312	- رابعا : المدين غير المؤمن عن المسؤولية المدنية
	• هل تعتبر كتابة الضبط ملزمة بإشعار صندوق ضمان حوادث السير من
312	تلقاء نفسها ؟
	المبحث الرابع : شروط تحمل صندوق ضمان حوادث السير للتعويض
313	المستحق للمصابين أو ذوي حقوقهم في إطار ظهير 1984
317	المبحث الخامس : مقاضاة صندوق ضمان حوادث السير
320	المبحث السادس : موارد صندوق ضمان حوادث السير ونفقاته
	الفصل السادس : موقف القضاء والقانون من بعض الدفوع المتعلقة بانعدام
323	التأمين أو الضمان
323	المبحث الأول : الدفع بانعدام التأمين لانتهاء مدة العقد
323	• موقف محكمة النقض قبل صدور مدونة التأمينات الجديدة
324	• موقف مدونة التأمينات الجديدة والقرار الوزيري رقم 1053.06
235	(ملاحظة)
326	المبحث الثاني : الدفع بعدم الضمان بسبب انتقال الحراسة إلى المشتري
326	• موقف الاجتهاد القضائي قبل صدور مدونة التأمينات الجديدة
327	• موقف مدونة التأمينات الجديدة

- موقف القرار الوزيري رقم 1053.06 المحدد للشروط النموذجية العامة
- 328 المبحث الثالث : الدفع بانعدام التأمين لعدم تجديد الفحص الطبي أو التقني
- 330 الفرع الأول : موقف القضاء والقانون قبل صدور مدونة التأمينات الجديدة
- 330 الفرع الثاني : موقف مدونة التأمينات الجديدة ومحكمة النقض
- 331 المبحث الرابع : الدفع بكون التأمين يجب أن يشمل نسبة المسؤولية التي قررها القضاء فقط، وتمسك المصاب أو ذوو حقوقه بأنه مجرد محمول .
- 333 المبحث الخامس : الدفع بالاستثناء من التأمين لكون الركاب المتضررين بدنيا كانوا على متن عربة معدة لنقل البضائع وليس الأشخاص
- 335 ❖ موقف القضاء والقانون قبل صدور قرار وزير المالية والخصوصية رقم 1053.06 المحدد للشروط النموذجية العامة
- 335 ❖ موقف قرار وزير المالية والخصوصية رقم 1053.06 المحدد للشروط النموذجية العامة
- 337 المبحث السادس : الدفع بعدم الضمان بسبب سرقة العربة المؤمن عليها
- 338 ❖ موقف القضاء والقانون قبل صدور قرار وزير المالية والخصوصية رقم 1053.06
- 338 ❖ موقف القرار الوزيري رقم 1053.06
- 339 المبحث السابع : الدفع بكون عدم توفر السائق على رخصة النقل أو بطاقة السائق المهنية يعتبر من مستثنيات التأمين
- 340 أولا : موقف القضاء والقانون قبل صدور مدونة التأمينات الجديدة وقرار وزير المالية والخصوصية رقم 1053.06
- 340 ثانيا : موقف مدونة التأمين الجديدة وقرار وزير المالية والخصوصية رقم 1053.06
- 341 المبحث الثامن : الدفع بكون السحب أو التوقيف الإداري أو القضائي لرخصة السياقة لمدة معينة يعتبر من مستثنيات التأمين
- 342 أولا : موقف القضاء والقانون قبل صدور مدونة التأمين والقرار الوزيري رقم 1053.06
- 342 رقم 1053.06

	ثانيا : موقف قرار وزير المالية والخصوصة رقم 1053.06 المحدد للشروط
343	النموذجية العامة لعقد تأمين العربات ذات محرك
	❖ هل يشترط للاستجابة للدفع بانعدام التأمين تسجيل المعطيات
	المتعلقة بالقرارات الإدارية أو القضائية المذكورة في الجذاذية
345	الوطنية لرخصة السياقة ؟
347	نصوص قانونية (خاصة بالجزء الثاني)
	• ظهير شريف رقم 1.02.238 صادر في 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002)
348	بتنفيذ القانون رقم 99-17 المتعلق بمدونة التأمينات
349	• القانون رقم 99-17 المتعلق بمدونة التأمينات
349	الكتاب الأول : عقد التأمين
349	القسم الأول : التأمينات بصفة عامة
349	الباب الأول : أحكام عامة
359	الباب الثاني : إثبات عقد التأمين وأشكال العقود وطرق انتقالها
362	الباب الثالث : التزامات المؤمن والمؤمن له
371	الباب الرابع : التقادم
373	القسم الثاني : تأمينات الأضرار
373	الباب الأول : أحكام عامة
376	الباب الثاني : التأمينات ضد الحريق
377	الباب الثالث : التأمينات ضد البرد وموت الماشية
378	الباب الرابع : تأمينات المسؤولية
379	الباب الخامس : تأمينات عواقب الوقائع الكارثية
383	القسم الثالث : تأمينات الأشخاص
383	الباب الأول : أحكام عامة
383	الباب الثاني : التأمينات على الحياة والرسملة
394	الباب الثالث : عقد التأمين الجماعي
	الباب الرابع : أحكام متعلقة بعقود التأمين على الحياة والرسملة، المفقودة
396	أو المتلفة أو المسروقة
399	الكتاب الثاني : التأمينات الإجبارية
399	القسم الأول : التأمين على القنص
400	القسم الثاني : تأمين العربات ذات محرك
400	الباب الأول : الأشخاص الخاضعون لإجبارية التأمين
402	الباب الثاني : نطاق إجبارية التأمين

402	الباب الثالث : الاستثناء من الضمان وسقوط الحق في التعويض
403	الباب الرابع : مراقبة إجبارية التأمين
	الباب الخامس : إحلال المؤمن محل المؤمن له كل تعويض الأضرار اللاحقة
404	بالأغيار
405	الباب السادس : العقوبات
406	القسم الثالث : صندوق ضمان حوادث السير
406	الباب الأول : الغرض
407	الباب الثاني : أجهزة الإدارة والمراقبة
409	الباب الثالث : الأحكام المالية
411	الباب الرابع : شروط اللجوء إلى صندوق ضمان حوادث السير
415	الباب الخامس : الحلول
416	الباب السادس : العقوبات
417	القسم الرابع : تأمينات البناء
417	الباب الأول : تأمينات مخاطر الورش
421	الباب الثاني : تأمين المسؤولية المدنية العشرية
423	الباب الثالث : مقتضيات مشتركة
427	الكتاب الثالث : مقاولات التأمين وإعادة التأمين
427	القسم الأول : الشروط العامة
431	القسم الثاني : شروط الممارسة لمقاولات التأمين وإعادة التأمين
431	الباب الأول : الاعتماد
434	الباب الثاني : شركات المساهمة
436	الباب الثالث : الشركات التعاضدية للتأمين واتحاداتها
454	القسم الثاني مكرر : تسيير صناديق التأمين التكافلي وإعادة التأمين التكافلي
458	القسم الثالث : قواعد التدبير
462	القسم الرابع : القواعد المحاسبية والإحصائية
464	القسم الخامس : الضمانات المالية
468	القسم السادس : قواعد المراقبة
468	الباب الأول : نطاق المراقبة
474	الباب الثاني : كيفية المراقبة
479	الباب الثالث : سحب الاعتماد

- القسم السابع : التصفية
- 483 القسم الثامن : امتيازات المؤمن لهم والمستفيدين من العقود
- 485 القسم التاسع : العقوبات
- 489 القسم العاشر : الهيئات المهنية
- 491 الكتاب الرابع : عرض عمليات التأمين
- 491 القسم الأول : التعريف وشروط الممارسة والتدبير
- 497 القسم الثاني : تفويت محفظة شركة السمسرة أو وكالة التأمين
- 498 القسم الثالث : قواعد المراقبة
- 500 القسم الرابع : إيقاف نشاط وسيط التأمين وسحب اعتماده
- 501 القسم الخامس : العقوبات الإدارية والجنائية
- 501 الباب الأول : العقوبات الإدارية
- 503 الباب الثاني : العقوبات الجنائية
- 505 الكتاب الخامس : أحكام مختلفة وانتقالية
- قرار وزير المالية والخصوصية رقم 2240.04 المؤرخ في 2004/12/27 المتعلق بعقد التأمين
- 509 • قرار وزير المالية والخصوصية رقم 1053.06 المؤرخ في 2006/5/26 المحدد للشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك
- 515 • ظهير شريف رقم 1.77.183 بتاريخ 5 شوال 1397 (19 شتنبر 1977) بنشر الاتفاقية الموقع عليها بتونس يوم 15 ربيع الثاني 1395 الموافق لـ 26 أبريل 1975 بين البلدان الأعضاء في جامعة الدول العربية بشأن سير السيارات عبر البلاد العربية وبطاقة التأمين الدولية العربية الخاصة بالسيارات
- 545 اجتهادات قضائية متنوعة
- 551

كتاب «المرجع في شرح قانوني التعويض والتأمين في حوادث السير في التشريع المغربي» يتضمن مناقشة مستفيضة للظهير الشريف 1984 إضافة إلى موضوع التأمين مع النصوص المواكبة للتطبيق، كما يتضمن أمثلة تطبيقية تسهل على رجال القانون التعرف على طريقة مبسطة لاستخراج التعويض المستحق حسب كل حالة على حدة.



ولقد تم تعزيز الدراسة باجتهادات قضائية ذات الصلة بهدف تقريب وجهة نظر محكمة النقض حول الموضوع.

هذا فبعد النجاح الذي حققته الطبعة الأولى ولله الحمد فإن الطبعة الثانية جاءت بالمزيد من الشرح والتحليل لموضوعي الكتاب حيث تمت مناقشة مواضيع أخرى وطرح بعض الإشكالات الأخرى وفي نفس الوقت تبيان موقف محكمة النقض منها سواء في مجال ظهير 84 أو مجال التأمين.

وأمل أن يوفقني الله عز وجل في أداء هذه المهمة.
عن المؤلف./.